

Distr.: Limited
29 December 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

اللجنة الخامسة

البند ١١٨ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

مشروع قرار مقدم من الرئيس عقب مشاورات غير رسمية

المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

إن الجمعية العامة،

أولا

تشديد مرافق إضافية للاجتماعات في مركز فيينا الدولي وتشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، وتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشديد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

إذ تشير إلى قرارها ٥٦/٢٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢، والجزء الرابع من قرارها ٥٨/٢٧٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، والجزأين التاسع والعاشر من قرارها ٦٢/٢٣٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشديد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي^(١) وتشديد مرافق إضافية للاجتماعات في مركز فيينا الدولي وتشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا^(٢)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٣)،

(١) A/62/794.

(٢) A/63/303.



وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تشييد المرافق وتحسينها وتحديثها في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومركز فيينا الدولي لضمان كفاءة عمل المنظمة،

١ - **تخطط علماً** مع التقدير بالجهود التي تبذلها حكومتا إثيوبيا وكينيا، بوصفهما البلدين المضيفين، في تيسير تشييد مرافق مكتبية إضافية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا، وتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات وتشييد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والجهود التي تبذلها حكومة النمسا، بوصفها البلد المضيف، في إنهاء تشييد مرافق جديدة للاجتماعات في مركز فيينا الدولي، وكذلك في تحقيق تقدم جيد في مشروع إزالة الأسبستوس؛

٢ - **تخطط علماً** بتقريري الأمين العام^(٤)؛

٣ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٤ - **تبرز** المخاطر الكامنة في تنفيذ مشاريع التشييد، وتشدد على أهمية التخطيط والتنسيق والإشراف على المشاريع بشكل ملائم لتجنب تجاوز الميزانية المخصصة؛

٥ - **تعرب عن قلقها** إزاء حالات التأخير والصعوبات الإجرائية في تنفيذ المشاريع في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، مما يسهم في زيادة تكاليف المشاريع؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضطلع باستعراضات إدارية لمشروعي اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بغية تسريع تنفيذهما، وأن يضمن وجود قدرات مكرسة لإدارة المشروعين في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقريره المرحليين السنويين المقبلين؛

٧ - **تشدد** على أهمية التوجيه والتفاعل والتنسيق بين الأمانة العامة في نيويورك، من جهة، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، من جهة أخرى، مع تسلسل إداري واضح؛

(٣) A/63/465.

(٤) A/62/794 و A/63/303.

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يكفل المساءلة التامة عن حالات التأخير وعدم استجابة الإدارة لاحتياجات مشروعَي التشييد في أديس أبابا ونيروبي وغير ذلك من العوامل التي أسهمت في تأخير تنفيذ هذين المشروعين وزيادة تكاليفهما وإدراج هذه المعلومات في تقريريه المرحليين السنويين المقبلين؛

٩ - **تؤكد** أهمية الدور القيادي والتوجيهي الذي يضطلع به الأمين العام والإدارة العليا فضلاً عن التزام كل الأطراف المعنية بمشروعَي التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي خلال مرحلتَي تنفيذ وإنجاز هذين المشروعين؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوافي الدول الأعضاء من خلال جلسات إحاطة غير رسمية بآخر المعلومات عن مشروعَي التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١١ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن ينجز مشروعَي التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي حسبما هو مقرر دون مزيد من التأخير أو أي احتياجات إضافية من الميزانية العادية، وأن يكفل قيام وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية برصد التقدم المحرز وتقديم تقرير عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

١٢ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يضمن التقيد بنظام التشييد وقواعد التشييد للمنظمة، بما فيها أحكام اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ومراعاة هذا النظام وهذه القواعد مراعاة تامة في كل مراحل مشروعَي التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٣ - **توافق** على التكلفة التقديرية الإجمالية المنقحة البالغ قدرها ٢٥ ٢٥٢ ٢٠٠ دولار لتشييد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٤ - **توافق أيضاً** على استخدام إيرادات الفائدة البالغ قدرها ٧٩٨ ٢٠٠ دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وتوافق كذلك على استخدام إيرادات الفائدة المتأتية من الإيرادات المتراكمة للإيجار في المستقبل، لتشييد مرافق مكتبية إضافية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٥ - **توافق كذلك** على التكلفة التقديرية الإجمالية المنقحة البالغ قدرها ٤٧٩ ٠٠٠ ٣ دولار لتحسين وتحديث مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعهد إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بمهمة ضمان تغطية فعالة مستمرة لمراجعة الحسابات فضلاً عن إجراء استعراضات إدارية منتظمة وشاملة لتشديد مرافق مكتبية إضافية في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي والإبلاغ عن ذلك من خلال التقرير السنوي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية المقدم إلى الجمعية العامة؛

١٧ - **تشير** إلى الفقرات ٢٤ و ٢٥ و ٣٥ و ٤٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ معلومات ترسم بوضوح التفاعل بين الأمانة العامة في نيويورك ومراكز العمل الأخرى في ما يتصل بمشاريع التشييد والتجديد الطويل الأجل، وتحدد كل الجوانب المتصلة بتوزيع المسؤولية والمساءلة؛

ثانياً

التقديرات المنقحة المتصلة بوحدة سيادة القانون

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والمتعلقة بوحدة سيادة القانون^(٥) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٦)،

١ - **تخطط** علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٦)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - **تقرر** إنشاء وظيفة واحدة برتبة ف-٥ ووظيفتين برتبة ف-٤ وواحدة برتبة ف-٣ لوحدة سيادة القانون، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

ثالثاً

الآثار الإدارية والمالية للمقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٨

إذ تشير إلى قرارها ٢٥١/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية"،

(٥) A/63/154.

(٦) A/63/594.

تخطيط علما بالبيان المقدم من الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة عن الآثار الإدارية والمالية للمقررات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠٠٨^(٧)، وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٨)؛

رابعاً

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨

تخطيط علما بتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨^(٩) وتؤيد التقرير ذا الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٠)؛

خامساً

التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته السابعة والثامنة والتاسعة، والمقترحات الرامية إلى تحسين إجراء عرض الاحتياجات المالية الناشئة عن قرارات المجلس ومقرراته على الجمعية العامة، وبيان موحد بشأن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس والناشئة عن مواصلة المجلس استعراض أجهزته الفرعية والآثار المترتبة على ذلك في الميزانية البرنامجية

وقد نظرت في تقارير الأمين العام^(١١) وفي التقرير ذي الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٢)؛

١ - تخطيط علما بتقارير الأمين العام^(١١)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٢)؛

(٧) A/63/360.

(٨) A/63/501.

(٩) A/63/371.

(١٠) A/63/567.

(١١) A/63/541 و Add.1 و A/63/587.

(١٢) A/63/629.

سادسا

التقديرات المنقحة الناجمة عن بدء نفاذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبرتوكولها الاختياري

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٣)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٤)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٣)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٤)؛

سابعا

استعراض ترتيب منحة المبلغ الإجمالي إلى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٥)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٦)؛

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٥)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٦)؛

ثامنا

إدارة الموارد البشرية

إذ تشير إلى الجزء الثاني من قرارها ٦٣/٢٥٠ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨،

١ - تقرر، فيما يتصل بتنسيق الترتيبات التعاقدية، الموافقة على اعتماد إضافي قدره ٤٠٠ ١٦٥ ١٣ دولار في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

(١٣) A/63/583.

(١٤) A/63/628.

(١٥) A/63/537.

(١٦) A/63/616.

٢ - تطلب إلى الأمين العام إدراج مبلغ إجمالي قدره ٩٠٠ ٩٠٠ ٨٠ دولار في ميزانيات كل من بعثات حفظ السلام المتأثرة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

تاسعا

الآثار الإدارية والمالية المترتبة على تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٧)، في وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(١٨)،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٧)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام الإبلاغ عن أي احتياجات إضافية تنشأ عن توصيات المجلس، وذلك في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

عاشرا

التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار الباب ٣٢، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، والمتعلقة بتوفير مقر متكامل في بغداد لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٧/٦٢ ألف و ٢٣٨/٦٢ المؤرخين ٢٢ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠٠٧؛

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ في إطار البابين ٣، الشؤون السياسية، و ٣٢، التشييد والتعديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الرئيسية، والمتعلقة بتوفير مقر متكامل في بغداد لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق^(١٩)، وفي الأجزاء ذات الصلة من تقرير الأمين

(١٧) A/63/363.

(١٨) A/63/556.

(١٩) A/62/828.

العام عن التقديرات المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق^(٢٠) وكذلك في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢١)،

١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام^(١٩)؛

٢ - **تؤيد** استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢١)، رهنا بأحكام هذا القرار؛

٣ - **ترحب** بمساهمة حكومة العراق، وتعترف بأهمية الاقتراح المتعلق بتشديد مقر متكامل مخصص لغرض لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق؛

٤ - **توافق** على منح سلطة الدخول في التزامات لعام ٢٠٠٩ للبعثة بمبلغ ٥ ملايين دولار في إطار الباب ٣٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، لتنفيذ أعمال التصميم المتعلقة بتشديد مجمع الأمم المتحدة المتكامل في بغداد؛

٥ - **تشدد** على أهمية ضمان استناد المشروع إلى افتراضات دقيقة ومراعاة مرحلة التخطيط لتجربة تنفيذ مشاريع البناء الأخرى في الأمم المتحدة فضلاً عن ضمان المساءلة الملائمة فيما يتعلق بتنفيذ المشروع؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم اقتراحاً جديداً وكاملاً ومفصلاً لتشديد مجمع الأمم المتحدة المتكامل في بغداد، في إطار الباب ٣٢، من الميزانية البرنامجية، لتتضمن فيه في مستهل الجزء الثاني من الدورة الثالثة والسنتين المستأنفة مع تقديم معلومات مفصلة عن الاحتياجات المالية الشاملة وجدول زمني واضح لمختلف مراحل تنفيذه؛

حادي عشر

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساكن الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٧/٦٢ ألف و ٢٣٨/٦٢ المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٤٥/٦٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨؛

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساكن الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن^(٢٢)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢٣)،

(٢٠) Add.5 و A/63/346.

(٢١) A/63/601.

- ١ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام^(٢٢)؛
- ٢ - **تؤيد** استنتاجات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٣)، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - **تأسف** لأن توقيت عرض تقرير الأمين العام على اللجنة الخامسة تأخر حتى الأسبوع الأخير من الجزء الرئيسي من الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات الميزانية المقبلة للبعثات السياسية الخاصة في موعد أقصاه آخر أسبوع من تشرين الأول/أكتوبر؛
- ٤ - **تحيط علماً** بالفقرة ٩٤ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٣)، وتقرر إنشاء وظيفة واحدة لموظف شؤون سياسية برتبة ف-٣ وخمس وظائف من الرتبة المحلية؛
- ٥ - **تحيط علماً أيضاً** بالفقرة ١٥٨ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٣)، وتقرر إعادة تصنيف وظيفة كبير المستشارين التقنيين من الرتبة مد-١ إلى الرتبة مد-٢؛
- ٦ - **تقرر** إنشاء وظيفة برتبة ف-٥، بدلاً من ف-٤، في مكتب المستشار الخاص لقبرص؛
- ٧ - **توافق** على الميزانيات الإجمالية البالغ قدرها ٦٠٠ ٤٩٧ ٤٢٩ دولار للبعثات السياسية الخاصة الـ ٢٧ التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن والواردة في الجدول ١ من تقرير الأمين العام^(٢٤)؛
- ٨ - **تحيط علماً** بالرصيد الحر المقدّر البالغ ٨٠٠ ٨٥٠ ١٥ دولار؛
- ٩ - **تقرر**، بعد مراعاة الرصيد الحر المقدّر البالغ ٨٠٠ ٨٥٠ ١٥ دولار، في إطار الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة ١١ من المرفق الأول للقرار ٢١٣/٤١، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، أن تخصص مبلغ ٨٠٠ ٦٤٦ ٤١٣ دولار في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛
- ١٠ - **تقرر** أيضاً أن تخصص، في إطار الباب ٣٥، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، مبلغاً قدره ٤٣٢ ٠٠٠ دولار يعوض بمبلغ مقابل في إطار باب

(٢٢) A/63/346 و Corr.1 و Add.1 و Corr.2 و Add.2-5.

(٢٣) A/63/593.

(٢٤) A/63/346.

الإيرادات ١، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

ثاني عشر

تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

وقد نظرت في تقرير الأداء الأول للأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٢٥)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢٦)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٣٧/٦٢ ألف و باء المؤرخين ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٤٥/٦٢،

وإذ تحيط علماً بالتحديات الراهنة الناتجة عن الأزمة المالية العالمية،

١ - تؤكد من جديد عملية إعداد الميزانية بالصيغة التي وافقت عليها في قرارها ٢١٣/٤١ وعلى النحو الذي أعيد تأكيدها به في قرارات لاحقة؛

٢ - تحيط علماً بتقرير الأداء الأول للأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩^(٢٥) وتؤيد ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها^(٢٦)، رهناً بأحكام هذا القرار؛

٣ - تحيط علماً أيضاً بالفقرة ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٦) وتشدد على أن محتوى تقرير الأداء الأول ينبغي أن يقتصر، من حيث المبدأ، على وصف تغييرات المعايير التي أيدها الجمعية العامة؛

٤ - تؤيد الفقرة ١١ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢٦)، وتطلب إلى الأمين العام أن يستكشف منهجيات إعادة تقدير التكاليف التي تستخدمها المنظمات الدولية الأخرى مقارنة بتلك التي تستخدمها الأمانة العامة، مع مراعاة الطابع الفريد للأمم المتحدة، وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

٥ - تشير إلى الفقرة ٦ من الجزء الثالث من قرارها ٢٨٣/٦٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، وتطلب إلى الأمين العام أن ينفذ أحكام تلك الفقرة وأن يبلغ عن ذلك في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛

(٢٥) A/63/573.

(٢٦) A/63/620.

- ٦ - **توافق** على زيادة صافية قدرها ١٧٤ مليون دولار في الاعتماد الموافق عليه لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وزيادة صافية قدرها ٦,٨ مليون دولار في الإيرادات المقدرة لفترة السنتين، توزعان فيما بين أبواب النفقات والإيرادات على النحو المبين في تقرير الأمين العام^(٢٥)؛
- ٧ - **تقرر** أن تقسم في ما بين الدول الأعضاء مبلغ ١٢٩ مليون دولار للنفقات المتصلة بتقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛
- ٨ - **توافق** على رصد مبلغ أقصاه ٤٥ مليون دولار للنفقات المتصلة بتقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، عند تلقي رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة، يقسم فيما بين الدول الأعضاء، كاستثناء للبند ٣-٣ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة^(٢٦)؛
- ٩ - **تشدد**، على أن أحكام الفقرة ٨ تشكل تدبيراً استثنائياً مع مراعاة الفقرة الثالثة من الديباجة، أعلاه؛

ثالث عشر

صندوق الطوارئ

تلاحظ وجود رصيد قدره ١٢٢ ٠٠٠ دولار كرصيد متبقٍ في صندوق الطوارئ.